



الجمعية العمومية - الدورة التاسعة والثلاثون

اللجنة الإدارية

الموضوع رقم ٥٣: تقرير عن صندوق رأس المال العامل

تقرير عن صندوق رأس المال العامل

(ورقة مقدمة من مجلس الإيكاو)

الموجز التنفيذي

تعرض هذه الورقة معلومات محدثة حتى شهر ديسمبر ٢٠١٥ عن مستوى صندوق رأس المال العامل لتدرسها الجمعية العمومية. ولا تعتبر زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل الذي يبلغ حاليا ٨ ملايين دولار أمريكي مسألة ضرورية في الوقت الراهن.

الإجراء: يُرجى من الجمعية العمومية القيام بما يلي:

(أ) أن تحيط علما بالمعلومات المقدمة وأن تؤكد على عدم وجود حاجة لزيادة مستوى صندوق رأس المال العامل في الوقت الراهن.

(ب) أن تعتمد قرار الجمعية العمومية المعروف في المرفق

الأهداف الاستراتيجية:	تتعلق هذه الورقة بجميع الأهداف الاستراتيجية
الآثار المالية:	لا تنطبق
المراجع:	الوثيقة Doc 7515، النظام المالي لمنظمة الطيران المدني الوثيقة Doc 10022، القرارات السارية المفعول الصادرة عن الجمعية العمومية (في ٤/١٠/٢٠١٣)

١ - المقدمة

١-١ نظرت الجمعية العمومية أثناء دورتها الثامنة والثلاثين في مستوى صندوق رأس المال العامل وسلطة الاقتراض وقررت في الفقرة ٢ من منطوق القرار ٢٧-٣٨ أن تتم زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل ليلبلغ ٨ ملايين دولار أمريكي، وكلفت المجلس بأن يواصل رصد مستوى صندوق رأس المال العامل في موعد أقصاه شهر نوفمبر من كل سنة حتى عام ٢٠١٦، وأن يزيد مستوى الصندوق إلى حد أقصاه ١٠ ملايين دولار أمريكي إذا كانت هناك ضرورة ملحة لزيادته في أثناء تلك السنة أو في السنة اللاحقة.

٢-١ وأحاط المجلس علما في سبتمبر ٢٠١٥ بالمعلومات الواردة في الورقة C-WP/14342، ولاحظ أن المعلومات المحدثة عن الأرصدة النقدية لا تشير إلى وجود حاجة إلى زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل في ذلك الوقت. وتعرض هذه الورقة المعلومات المالية إلى جانب معلومات محدثة حتى ديسمبر ٢٠١٥. وهي تُبَلِّغ عن مدى كفاية المستوى الحالي لصندوق رأس المال العامل وعن مدى ملاءمة مستوى سلطة الاقتراض حسب طلب الجمعية العمومية في الفقرة ٢ من منطوق القرار ٢٧-٣٨.

٢ - تدفق الإيرادات والمصروفات

١-٢ واستنادا إلى تقديرات الميزانية الحالية المقررة للفترة من عام ٢٠١٤ إلى عام ٢٠١٦، يبلغ متوسط المصروفات الشهرية مبلغ ٧,٩ ملايين دولار كندي، تمول أساسا من الاشتراكات. وبموجب السلطة المخولة من الجمعية العمومية، يستطيع المجلس زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل بنسبة تصل إلى ٢٥ في المائة (أي ١٠ مليون دولار أمريكي)، ويعتبر هذا المبلغ كافيا لتغطية أي زيادة منتظرة في الميزانية لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٧-٢٠١٩. ولذلك، يُرجى من الجمعية العمومية النظر في مسألة المحافظة على قيمة رأس المال العامل الحالية البالغة ٨ ملايين دولار أمريكي.

٢-٢ وفي حين يمكن أن يحسب متوسط النفقات على امتداد السنة، إلا أن الاشتراكات لا ترد بصورة منتظمة. ونقدر رصيدنا النقدي من حيث عدد نفقات الشهور التي يمكن أن يمولها؛ ويمثل رأس المال العامل شهرا إضافيا مساندا حيث يبلغ ما يعادل نفقات شهر واحد.

٣-٢ وقد يكون التدفق النقدي الحقيقي أعلى بعض الشيء من النفقات المقدره بالميزانية لأن ضريبة المبيعات على صعيد مقاطعة كيبيك (PST) وضريبة المبيعات الكندية على السلع والخدمات (GST) تُدفع وقت الشراء وتُسْتَرَد فيما بعد خلال سنة المشتريات أو السنة التالية. وهناك مبلغ قابل للاسترداد أيضا من دولة عضو مقابل ضريبة الدخل على رعاياها. وهذه تدفقات نقدية وليست نفقات يتمثل أثرها في تخفيض رأس المال العامل المتاح.

٤-٢ ويعرض الجدول ١ حالة الأوضاع النقدية الشهرية للصندوق العام، بما في ذلك صندوق رأس المال العامل، في عام ٢٠١٥. ويُظهر التآرجح بين ٧,٧ ملايين دولار كندي و ٣٠,١ مليون دولار كندي بسبب توقيت المقبوضات والمصروفات النقدية، حيث تكون الأرصدة خلال الربع الأخير في أدنى مستوياتها خلال السنة.

الجدول (١)

الأرصدة النقدية في نهاية كل شهر في سنة ٢٠١٥

(بملايين الدولارات الكندية)

الصندوق العام	صندوق رأس المال العامل*	المجموع	
٢٦,٢	٩,٥	٣٥,٧	يناير
٢٩,٦	١٠,٠	٣٩,٦	فبراير
٢٥,٦	١٠,١	٣٥,٧	مارس
٢٤,٥	١٠,١	٣٤,٦	أبريل
٢٠,٢	٩,٦	٢٩,٨	مايو
٢٣,٩	٩,٨	٣٣,٧	يونيو
٣٠,١	١٠,٢	٤٠,٣	يوليو
٢٥,٩	١٠,٤	٣٦,٣	أغسطس
٢١,٤	١٠,٦	٣٢,٠	سبتمبر
١٣,٩	١٠,٧	٢٤,٦	أكتوبر
٧,٧	١٠,٥	١٨,٢	نوفمبر
١٨,٠	١١,٠	٢٩,٠	ديسمبر

* سبب الاختلافات في الأرصدة الشهرية لصندوق رأس المال العامل بالدولار الكندي في الجدول ١ ومستوى صندوق رأس المال العامل بمبلغ ٨ ملايين دولار أمريكي هو تغير سعر الصرف.

٥-٢ يوضح الجدول (٢) الحالة النقدية في الصندوق العام، بما في ذلك صندوق رأس المال العامل، في نهاية كل فصل من السنة ابتداء من عام ٢٠٠٨ إلى عام ٢٠١٥، محددة بالدولار الكندي حيث تم تحويل العملة الرئيسية المستخدمة في الإيكاو إلى الدولار الكندي منذ عام ٢٠٠٨.

الجدول (٢)

الحالة النقدية الفعلية في كل فصل من السنة لمدة ٨ سنوات

(بملايين الدولارات الكندية)

نهاية فترة ربع السنة

الربع الأول	الربع الثاني	الربع الثالث	الربع الرابع	
٢٩,٥	٣٦,١	٢٤,١	٢٦,٦	٢٠٠٨
٣٤,٠	٣١,٦	٢٠,٨	٢٠,٤	٢٠٠٩
٣٥,٤	٣١,٣	٣٠,٠	١٩,٢	٢٠١٠
٢٥,٦	١٤,٤	١٦,٥	١٤,٩	٢٠١١
٤٠,٤	٢٩,١	٢٠,٥	١٤,٥	٢٠١٢
٢٨,٠	٣١,٤	٢٦,٥	٦,٧	٢٠١٣
٢٦,٨	٣١,٢	١٨,٧	٢٨,٨	٢٠١٤
٣٥,٧	٣٣,٧	٣٢,٠	٢٩,٠	٢٠١٥

٦-٢ جدير بالملاحظة أن الحالة المادية ربع السنوية لا تعبر عن التقلبات الكبيرة التي قد تحدث بين شهر وآخر والتي وردت في الجدول (١). وإذ لم تتلق المنظمة اشتراكات الدول الأعضاء في مواعيدها المقررة، وفي سنة الاستحقاق طبقاً للنظام المالي، ستعرض مالية المنظمة دائماً للضغط. وفيما عدا صندوق رأس المال العامل لا توجد مبالغ احتياطية في الصندوق العام لمواجهة الطوارئ.

٣ - مستوى صندوق رأس المال العامل

١-٣ أوصت وحدة التفتيش المشتركة بأن يكون مستوى صندوق رأس المال العامل كافياً لمدفوعات شهر واحد. وإذ يبلغ مستوى الصندوق حالياً ٨ ملايين دولار أمريكي، فإنه يزيد عن المدفوعات الشهرية المقدّرة بمبلغ ٧,٩ ملايين دولار كندي. وبما أنه بموجب السلطة المخولة من الجمعية العمومية، يستطيع المجلس زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل بنسبة تصل إلى ٢٥ في المائة (أي ١٠ مليون دولار أمريكي)، يعتبر هذا المستوى كافياً لتغطية أي زيادة في الميزانية لفترة الثلاث سنوات ٢٠١٧-٢٠١٩. وتُعد هذه التوصية مناسبة في ظل الظروف العادية. ويُذكر في الماضي أن الوضع المثالي يحتم أن يكون لدى المنظمة مبلغ احتياطي وافي يكفي لسد نفقات شهرين ضمناً لدفع جميع الالتزامات في حينها. وبيّنت تجربة الماضي في الإيكوا أن تأخر دفع الاشتراكات يؤدي إلى عجز كبير بين اشتراكات السنة الجارية والمدفوعات.

٢-٣ وهناك مجازفة محدودة بأن لا يكفي مستوى صندوق رأس المال العامل لتغطية الاحتياجات خلال الفترة الثلاثية المقبلة.

٣-٣ ويُوصى بالمحافظة على مستوى صندوق رأس المال العامل الحالي البالغ ٨ ملايين دولار أمريكي لتغطية شهر واحد على الأقل من النفقات المتوقعة.

٤ - سلطة الاقتراض

١-٤ أذنت الجمعية العمومية في سنة ٢٠٠٧ (القرار ٣٦-٣٤) للأمين العام أن يقترض المبالغ اللازمة لتمويل المخصصات العادية والإضافية إذا دعت الحاجة إلى ذلك مع الحصول على الموافقة المسبقة من اللجنة المالية، شريطة ألا تتجاوز المديونية الإجمالية المستحقة على المنظمة في أي وقت ٣ ملايين دولار كندي خلال الفترة الثلاثية. وسمحت أحكام الفقرة (٢) د) من منطوق قرار الجمعية ٣٨-٢٧ باستمرار سلطة الاقتراض هذه. ولم تطرأ الحاجة إلى استخدام سلطة الاقتراض نظراً لوجود الأموال الكافية.

٢-٤ ويعد مصدر الأموال الآخر المحتمل الوحيد بالنسبة للإيكوا - باستثناء الاقتراض التجاري - هو الإيرادات المتنوعة وفائض الصناديق الخاصة والحسابات الأخرى. وليس من الصواب من ناحية المبدأ ومن الناحية العملية الاعتماد على السيولة النقدية من الصناديق والحسابات الخاصة الأخرى بدلاً من تأمين مستوى ملائم في صندوق رأس المال العامل، كما أنه لا يمثل خياراً مالياً حقيقياً.

٣-٤ وبالرغم من عدم استخدام سلطة الاقتراض، سيكون من قبيل الحذر، في ضوء أوجه عدم التيقن والطابع غير القابل للتكهن به للتدفقات النقدية في السنوات المقبلة، الاحتفاظ بسلطة الاقتراض عند مستواها الحالي في السنوات القادمة. غير أن هذا الأسلوب لتمويل حالات العجز النقدي المؤقتة، إذا كان ضرورياً، ينبغي النظر إليه بوصفه الملاذ الأخير في الظروف الاستثنائية.

المرفق

مشروع قرار معروض على الدورة التاسعة والثلاثين للجمعية العمومية من أجل اعتماده (لكي يحل محل القرار ٣٨-٢٧)

القرار ١/٥٣

صندوق رأس المال العامل

إن الجمعية العمومية:

١ - اذ تلاحظ:

- (أ) أن المجلس قد قدم وفقاً للقرار ٣٨-٢٧ تقريراً عن مدى كفاية المستوى المقرر لصندوق رأس المال العامل وعن سلطة الاقتراض المرتبطة به، وأن الجمعية العمومية قد نظرت في هذا الموضوع؛
- (ب) أن تراكم الاشتراكات المتأخرة والتأخر في سداد دفع اشتراكات السنة الجارية شكلاً عقباً متزايدة أعاققت تنفيذ برنامج العمل وأدت إلى عدم اليقين من الناحية المالية؛
- (ج) أن الاتجاهات الماضية دلت على أن هناك مجازفة محدودة بأن لا يكون صندوق رأس المال العامل كافياً لتغطية الاحتياجات في المستقبل القريب؛
- (د) أن الخبرة أظهرت بشكل عام أن الاشتراكات لا تدفع في بداية السنة عند استحقاق دفع الاشتراكات، وأن الإيكافو لا يمكنها أن تعول على جميع الاشتراكات المدفوعة حتى وإن دفعت بحلول نهاية سنة الاستحقاق، وأن عدم وفاء بعض الدول الأعضاء بهذه الصورة غير المقبولة بالتزاماتها المالية في إطار اتفاقية شيكاغو يؤدي إلى أزمة مالية محتملة في المنظمة يمكن أن يكون لها وقع على كل الدول الأعضاء؛
- (هـ) أنه مادام التدفق النقدي غير مؤكد ستلجأ الإيكافو إلى صندوق رأس المال العامل كصمام أمان يمكنها الاعتماد عليه للوفاء بالتزاماتها النقدية التي لا مناص منها؛
- (و) أن المجلس استعرض مستوى صندوق رأس المال العامل في فبراير ٢٠١٦ ولاحظ أنه لم تكن هناك حاجة لاستخدامه خلال عام ٢٠١٥.

٢ - تقرر ما يلي:

- (أ) أن يظل مستوى صندوق رأس المال العامل عند ٨ ملايين دولار أمريكي.
- (ب) أن يواصل المجلس رصد مستوى صندوق رأس المال العامل في موعد أقصاه شهر نوفمبر من السنوات ٢٠١٧ و ٢٠١٨ و ٢٠١٩ ليقرر مدى الحاجة الملحة إلى زيادته في أثناء السنة أو في السنة اللاحقة.

(ج) أن يزيد مستوى صندوق رأس المال العامل الى مستوى لا يزيد على ١٠ ملايين دولار أمريكي اذا قرر المجلس أن لذلك ما يبرره، وذلك رهنا بالزيادات الناتجة عن السلفيات التي تدفعها الدول حديثة العضوية في المنظمة بعد الموافقة على جدول الاشتراكات. وسوف يستند هذا التعديل في صندوق رأس المال العامل على جدول الاشتراكات السارية للسنة التي تعتمد لها زيادة مستوى صندوق رأس المال العامل.

(د) أن تصرح للأمين العام، بعد موافقة اللجنة المالية التابعة للمجلس، بأن يمول الاعتمادات الاعتيادية والاضافية التي لا يمكن تمويلها من الصندوق العام وصندوق رأس المال العامل، عن طريق الاقتراض الخارجي للمبالغ اللازمة لمواجهة الالتزامات الفورية للمنظمة، على أن يرد الأمين العام هذه المبالغ بأسرع ما يمكن، وألا يزيد مجموع الديون المستحقة على المنظمة نتيجة لهذا الاقتراض على ٣ ملايين دولار كندي في أي وقت خلال الفترة الثلاثية.

(هـ) يقدم المجلس الى الدورة العادية القادمة للجمعية العمومية تقريراً عما يلي:

(١) مدى كفاية مستوى صندوق رأس المال العامل في ضوء الخبرة المكتسبة في السنوات ٢٠١٦ و ٢٠١٧ و ٢٠١٨؛

(٢) ما إذا كان الوضع المالي للصندوق العام وصندوق رأس المال العامل ينم عن الحاجة إلى تحميل أنصبة اشتراكات الدول الأعضاء قيمة العجز النقدي الناشئ عن التأخر في دفع الاشتراكات.

(٣) مدى ملاءمة مستوى سلطة الاقتراض.

(و) ان القرار ٣٨-٢٧ لم يعد سارياً وان القرار الحالي تحل محله.

٣ - وتحث:

(أ) كل الدول الأعضاء على أن تدفع اشتراكاتها بأسرع ما يمكنها خلال السنة التي يستحق فيها دفع تلك الاشتراكات، وذلك للتقليل من احتمال اضطرار المنظمة الى السحب من صندوق رأس المال العامل واللجوء الى الاقتراض الخارجي.

(ب) الدول الأعضاء المتأخرة في دفع اشتراكاتها على الوفاء بالتزاماتها نحو المنظمة بأسرع ما يمكنها، حسبما جاء في القرار [٣٩-xx].

- انتهى -